

(٥) شرح كتاب الطهارة من مختصر الكلام على بلوغ المرام //

المجلس الخامس

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد قال الحاكم ابن حجر رحمة الله في باب ادب قضاء الحاجة قال الشاب الحادث جنائية عن خروج الحول والغائط. ويعبر عنه بالاستقامة والتخلص
والتبز والاستنجاء - 00:00:00

قال حامد رحمة الله عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخباء وضع خاتمه اخرجه
الاربعة وهو معلوم فقال العلامة فيصل رحمة الله الحديث دليل على تبعيد ما فيه ذكر الله عز وجل - 00:00:26
الى قضاء الحاجة لأن نفث خاتمه صلى الله عليه وسلم محمد رسول الله. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله
وصحبه ومن والاه وبعد آآقول المصنف ما هو اداء قضاء الحاجة - 00:00:46

تلدنا على عظمة هذا الدين وكيف انه لم يترك لنا صغيرة ولا كبيرة الا بينها الله تبارك وتعالى دين يعلمنا كيف نقضى حاجتنا ونتطهير
ونتطهر فلا شك انه دين عظيم - 00:01:04

ومر معنا ان الاستطابة آآاسم لاستخدام الماء في الاستنجاء واما التخلص فاسم للمكان والمراد به الذهاب للخلاء للحاجة واما التبرّج
فاصله مأخوذ من البروز وهو الظهور وهذا المقصود به البروز الى الصحراء - 00:01:25

لاجل الغياب او التغيب عن نظر الناس واما الاستنجاء فاسم يشمل الاستطابة ويشمل الاستجمamar فهو اعم واما ادب قضاء
الحاجة فهذا باب باب قضاء الحاجة له ادب قبل قضاء الحاجة اثناء قضاء الحاجة بعد قضاء الحاجة - 00:01:49
اذا الاداب المتعلقة بهذا الباب كم قسم ثلاثة اقسام قبل قضاء الحاجة بعد اثناء قضاء الحاجة او بعد قضاء الحاجة اورد فيه حديث انس
وهو معلوم اذا دخل الخلاء وطبع خاتمه - 00:02:16

اذا كان معلوما فهذا يعني انه لا يصح الاستشهاد به ولكن هناك اثار عن بعض الصحابة في الدلالة على هذا المعنى وهو ان الانسان لا
يدخل الخلاء ومعه شيء ظاهر فيه اسم الله عز وجل - 00:02:33
او شيء فيه ذكر الله كالقرآن لكن لو كان خفيا كما لو كان في رأسه حفظ ايات من كتاب الله عز وجل او في جيده ولا يمكن الاستغناء
عنه فالامر ايسر - 00:02:53

فالامر ايسر في ذلك. واما كون نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم. محمد رسول الله فقد ذكر هذا الحافظ ابن حجر في الفتح
وكتب بهذه الطريقة محمد في الاسفل ثم السطر الذي فوقه رسول ثم السطر الذي فوقه الله - 00:03:08
وهذا من تمام ادب النبي صلى الله عليه وسلم اذا علم الناقش ان يجعل اسم الله في اعلى الخاتم بحيث لما يأتي اسم الله اولا ثم اسم
الرسول ثانيا ثم محمد صلى الله عليه وسلم ثالثا وتقرأ من - 00:03:28

العكس محمد رسول الله اما اذا كان شيء خفيا فكما ذكرت ان كان منفصلا يمكن الاستغناء عنه فهذا حسن. وان كان منفصل لكن لا
يمكن الاستغناء عنه كالبطاقات ونحوها او النقود اذا وجد فيه اسم الله فان كثيرا من السلف كانوا يأخذون - 00:03:48
الدنانير والدرارهم وهي مكتوب فيها اسم الله عز وجل او صفة من صفات الله تبارك وتعالى ويدخلون الخلاء وان كان بعضهم كره ذلك
لكن الكراهة ممتنعة عند الحاجة عند الجميع. نعم - 00:04:12

قال العبد رحمة الله عنه رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من والخبايـث.

اخرجـه السائل. قال الشارق رحـمه الله قوله اذا دخل الصلاة اي اراد دخـولـه. وفي روـاية اذا اـتـى - 00:04:32

وهي اعزـائي ابن منـصـورـ كان يقول بـسـمـ اللهـ اللـهـ اـعـوذـ بـكـ مـنـ الـخـبـثـ وـالـخـبـائـثـ. فـيهـ دـلـيلـ عـلـىـ مـشـرـوـعـيـتـهـ هـذـاـ ذـكـرـ عـنـ اـرـادـةـ

قضاء حاجـتهـ قولـ الرـاوـيـ كانـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اذاـ دـخـلـ الخـلـاءـ اذاـ تـأـتـيـ بـمـعـنـىـ الشـرـطـيـةـ - 00:04:52

ولـذـلـكـ يـحـتـاجـ مـنـ يـفـهـمـ انـ اـذـاـ لـلـشـرـانـ يـفـسـرـهـ بـمـعـنـىـ اـرـادـهـ ايـ اـرـادـهـ وـاـمـاـ اـذـاـ قـلـنـاـ اـذـاـ لـيـسـ شـرـطـيـةـ هـنـاـ وـاـنـمـاـ مـقـصـودـ بـهـاـ الـوقـتـ اـيـ

كانـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وقتـ دـخـولـ الخـلـاءـ يقولـ 00:05:13

فـلاـ يـحـتـاجـ اـنـ نـرـيـطـهـ بـالـنـيـةـ وـهـذـاـ اـفـضـلـ اـذـاـ دـخـلـ الخـلـاءـ نـقـولـ وقتـ دـخـولـ الخـلـاءـ يـقـولـ ماـ لـهـ عـلـاقـةـ بـالـاـرـادـةـ يـمـكـنـ الـاـرـادـةـ تـكـونـ سـابـقـةـ

لهـذـاـ يـمـكـنـ تـكـونـ سـابـقـةـ اـنـسـانـ يـنـزـلـ مـنـ سـيـارـتـهـ لـمـاـ يـنـزـلـ يـرـيدـ قـضـاءـ الحاجـةـ - 00:05:33

ثمـ يـأـتـيـ حتـىـ يـصـلـ إـلـىـ الحـمـامـ ثـمـ يـدـخـلـ الحـمـامـ فـهـلـ بـمـجـرـدـ الـاـرـادـةـ يـقـولـ هـذـاـ الدـعـاءـ؟ـ الجـوابـ لـاـ اـذـاـ مـقـصـودـ بـكـلـمـةـ اـذـاـ يـعـنـيـ وقتـ

دخولـ الحاجـةـ اـذـاـ دـخـلـ الخـلـاءـ وقتـ دـخـولـ الخـلـاءـ - 00:05:55

وقـتـ دـخـولـ الخـلـاءـ وـالـخـلـاءـ اـسـمـ لـلـفـضـاءـ وـيـكـنـىـ بـهـ عنـ قـضـاءـ الحاجـةـ قـالـ وـفـيـ روـاـيـةـ اـذـاـ اـتـىـ الخـلـاءـ وـهـيـ اـعـمـ.ـ لـيـشـ اـعـمـ لـانـ الـاـوـلـ اـذـاـ

دخلـ الخـلـاءـ معـناـتـهـ فـيـهـ شـيـءـ يـدـخـلـ فـيـهـ - 00:06:14

لـكـنـ اـذـاـ اـتـىـ الخـلـاءـ صـارـ اـعـمـ.ـ فـشـمـلـ مـاـ فـيـهـ دـخـولـ وـمـاـ لـاـ دـخـولـ فـيـهـ اـذـاـ اـتـىـ الخـلـاءـ اـعـمـ لـانـ يـشـمـلـ مـاـ فـيـهـ دـخـولـ وـيـشـمـلـ مـاـ

ليـسـ فـيـهـ دـخـولـ - 00:06:34

فـشـمـلـ الحـمـامـ الـذـيـ تـدـخـلـهـ اوـ الـكـنـيـفـ وـيـشـمـلـ الـفـضـاءـ الـذـيـ لـيـسـ فـيـهـ دـخـولـ.ـ وـانـمـاـ فـيـهـ اـرـادـةـ قـضـاءـ الحاجـةـ ثـمـ قـالـ وـلـسـعـيـدـ اـبـنـ مـنـصـورـ

يـعـنـيـ فـيـ سـنـنـهـ وـهـذـاـ كـتـابـ عـظـيمـ يـنـبـغـيـ لـطـالـبـ الـعـلـمـ اـنـ يـقـتـنـيـهـ - 00:06:51

فيـهـ اـحـادـيـثـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـسـمـ اللهـ اللـهـ اـعـوذـ بـكـ مـنـ الـخـبـثـ وـالـخـبـائـثـ ثـمـ قـالـ وـلـسـعـيـدـ اـبـنـ مـنـصـورـ

يـعـنـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـسـمـ اللهـ اللـهـ اـعـوذـ بـكـ مـنـ الـخـبـثـ وـالـخـبـائـثـ - 00:07:13

اـذـاـ فـيـهـ زـيـادـةـ بـسـمـلـةـ وـهـذـهـ زـيـادـةـ ثـابـتـةـ بـسـمـ اللهـ.ـ اللـهـ اـعـوذـ بـكـ مـنـ الـخـبـثـ وـالـخـبـائـثـ الـخـبـثـ بـضـمـ الـبـاءـ اـسـمـ لـذـكـورـ الشـيـاطـينـ

وـالـخـبـائـثـ اـسـمـ لـانـاتـ الشـيـاطـينـ وـقـيـلـ الـخـبـثـ الـخـبـثـ باـسـكـانـ الـبـاءـ - 00:07:32

ماـ خـبـثـ مـنـ الـاـشـيـاءـ وـالـخـبـائـثـ الـخـبـثـ اـسـمـ لـماـ خـبـثـ وـالـخـبـائـثـ وـصـفـ لـماـ خـبـثـ فـكـانـ الـا~نسـانـ حـيـنـا~ يـدـخـلـ الخـلـاءـ يـسـتـعـيـذـ بـالـلـهـ

عـزـ وجـلـ مـاـ كـانـ خـبـيـثـا~ اـسـمـا~ وـوـصـفـا~ وـهـذـا~ اـعـمـ - 00:08:02

ولـكـنـ لـمـاـ كـانـ الـكـنـفـ مـسـاـكـنـ لـلـجـنـ فـاـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـمـنـاـ انـ نـقـولـ بـسـمـ اللهـ حـتـىـ نـحـفـظـ عـورـاتـنـاـ عـنـ اـعـيـنـهـ لـانـ جـاءـ

فـيـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ اـنـ سـتـرـ ماـ بـيـنـكـمـ وـبـيـنـ الـجـنـ - 00:08:29

الـبـسـمـلـةـ اـذـاـ قـلـتـ بـسـمـ اللهـ لـاـ يـرـاـكـ الـجـنـ وـاـنـتـ تـغـيـرـ مـلـابـسـكـ وـاـنـتـ تـضـعـ مـلـابـسـكـ مـاـذاـ تـفـعـلـ؟ـ حـتـىـ لـاـ يـرـاـكـ الشـيـاطـينـ وـالـجـنـ وـالـقـرـيـنـ مـاـذاـ

تـفـعـلـ؟ـ تـقـولـ بـسـمـ اللهـ حـتـىـ اوـ اـنـتـ تـنـظـعـ ثـيـابـكـ تـغـيـرـ ثـيـابـكـ تـقـولـ بـسـمـ اللهـ.ـ لـانـكـ اـذـاـ قـلـتـ ذـلـكـ حـفـظـكـ اللهـ عـزـ وجـلـ - 00:08:48

اـذـاـ اللـهـ اـعـوذـ بـكـ مـنـ الـخـبـثـ قـلـنـاـ فـيـهـ لـفـتـانـ بـضـمـ الـبـاءـ وـبـاسـكـانـ الـبـاءـ.ـ الـخـبـثـ ذـكـورـ الشـيـاطـينـ.ـ الـخـبـثـ جـنـسـ الشـيـاطـينـ.ـ فـانـهـ

خـبـيـثـةـ وـاـمـاـ خـبـائـثـ فـانـاتـ الشـيـاطـينـ اوـ خـبـائـثـ وـصـفـ لـماـ خـبـثـ - 00:09:09

نعمـ قـالـتـ الـعـبـدـ رـحـمـهـ اللهـ عـنـ اـنـسـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ قـالـ كانـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـدـخـلـ الخـلـاءـ النـحـوـ اـدـارـةـ مـنـ مـاءـ وـعـنـزـةـ

فـيـسـتـنـدـيـ بـالـمـاءـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ.ـ قـالـ الشـيـخـ رـحـمـهـ اللهـ - 00:09:32

الـحـرـبـ الصـغـيرـ قـيـلـ الـحـكـمـةـ فـيـ حـمـلـهاـ الـاـسـتـهـتـارـ بـهـاـ.ـ اوـ لـانـهـ كـانـ اـذـاـ توـضـأـ صـلـىـ الـلـهـ اوـ لـغـيرـ دـلـيلـ عـلـىـ جـواـزـ اـسـتـخـدـامـ الصـغـيرـ وـعـلـىـ

مـشـرـوـعـيـةـ الـاـسـتـنـدـاءـ بـالـمـاءـ وـعـنـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـمـ قـالـ - 00:09:54

اـنـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـذـاـ اـتـىـ الخـلـاءـ اـتـىـتـ بـمـاءـ فـيـ تـورـ فـيـ تـورـ.ـ اـحـسـنـ اللهـ يـلـكـمـ دـورـ اوـ رـهـبةـ فـاـسـتـنـجـدـ مـنـهـ ثـمـ مـسـحـ

يـدـهـ عـلـىـ الـلـارـضـ اـخـرـجـهـ اـبـوـ دـاـوـودـ.ـ هـذـاـ كـمـاـ قـالـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ عـنـزـةـ يـعـنـيـ الـحـرـبـ - 00:10:14

الـصـغـيرـ هـيـ اـصـلـهـ عـصـاـهـ وـلـكـنـ يـوـضـعـ فـيـ طـرـفـهـ الـمـسـنـ حـدـيـداـ حـتـىـ يـكـونـ اـسـهـلـ فـيـ وـكـزـهـاـ فـيـ الـلـارـضـ وـهـذـهـ الـحـرـبـ اوـ هـذـهـ عـنـزـةـ

ه؟ صلى النبي صلى الله عليه وسلم إلى عنزة - 00:10:36

كنت في عام ثمانية وثمانين كنت في الجيش مرشد للقوات الكويتية في درع الجزيرة كان معنا واحد عنيزي هذا لا ينزل العنزي شايب كبير قال له تدري يا شيخ ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى لنا 00:10:56

يعني استغربت وش يقصد؟ لانه ما اعرف الا يعني قلت كيف؟ كان في حديث صلى الى عنزة قلت له الله يغفر لك هذا موب انتم هذا هذا اسم فالعنج حرب صغيرة الحكمة في حملها كما قال المصنف انه كان اذا توظأ صلى 00:11:12

يضعها ستر اما قوله في حملها الاستئثار بها العنزة ما يستتر بها كيف يستتر بالعنزة هل يمكن للانسان ان يضع عصاه ويستتر بها هذا ما يعني ليس له وجه لكن ما ذكره ثانيا او لانه كان اذا توظأ صلى إليها 00:11:36

هذا اقرب وفي وجه ثالث ذكره بعضهم وهو انه اذا قضى من حاجة وجاء عند وظائفه يركز العنزة ثم يطبع عليها عمارة او شملته او رداءه وهذا اقرب يعني خليها علاقة وهذا ايضا واضح 00:12:00

ولكن المشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا مشى يمشي بعنزة ومعه العنزة هذا معنى صحيح قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا يدخل الخلاء فاحمل انا وسلام نحوبي. يقول المصنف الحديث فيه دليل على جواز 00:12:20

استخدام الصغير الدليل خاص والمدلول عام والقضية والاصل في الاستدلال ان الدليل الخاص لا يجوز ان يجعل عامة يعني هذا الغلام ماذا حمل اه؟ واحد منهم حمل العنزة والثاني حمل الاداة من ماء ايا كان 00:12:38

فكيف نجعل الدليل الخاص عاما فيه جواز استخدام الصغير ها اه يمكن هذا هو الاستدلال؟ انه اذا استخدم في هذا يستخدم في غل. لكن ايضا تبقى القضية ان دلالة الاولى هنا غير مفهوم. ولذلك 00:13:05

ينبغي تقييد هذا الفهم فيقال حديث دليل على جواز استخدام الصغير فيما يقدر عليه. بهذا القيد لا مطلق قل لأن الحديث جاء مقيدا بحمل العنزة وحمل الدلو فهو مقدور عليه فلا يجوز ان يكلف الصبيان ما لا يقدرون عليه من 00:13:28

الاعمال الشاقة قال وعلى مشروعية الاستنجاء بالماء وهذا كان اه حال النبي صلى الله عليه وسلم لا سيما في الحظر وفي حال وجود الماء قال وكان في رواية ابي هريرة اذا اتي الخلاء اتيت بماء في تور. هنا قال يداوى من ماء ولم يذكر ما نوع الاداة 00:13:49

هل هو ابريق هل هو تور؟ هل هو ركوة؟ ما فيه بيان صحيح؟ لكن في هذه الرواية رواية ابي هريرة بيان الاداة هداوة ظرف تعرفون الادوات التي يوجد فيها المياه بطل ماي ولا ابريق هنا جاءت تفسير معنى الاداة في تور 00:14:12

تور اناء صغير يصنع من حديد وغيره وقال او ركوة الركوة اناء من الجلد مثل الدلو. فاذا هذا فيه تفسير معنى الاداة ثم مسح يده على الارض فاستنجى منه ثم مسح يده على الارض في مشروعية شيء مهم 00:14:33

اذا استنجيت في الحمام بيديك اليسرى وغسلت موضع قضاء الحاجة ثم اتيت الى الموضع فلم تجد صابونا ماذا تفعل الان تطبق هذه السنة تمسح بيديك الارض ثم تغسله ثم تبدأ في الوضوء. واضح؟ هذا الموضع الثاني 00:15:01

اذا صح الحديث وقد صححه بعضهم ثم مسح يده على الارض وجاء صريحا في غسله من الجنابة انه مسح يده على الجدار وكان تراب فهذا الموضع الثاني الذي فيه التثريب 00:15:25

الموضع الاول مر معنا ما هو ها؟ غسل ما ولغ فيه الكلب. والموضع الثاني هو هذا. ان الانسان اذا قضى حاجته فانه اذا لم يجد صابونا يدلك يده على التراب ثم يغسل يده ثم يبدأ يتوضأ 00:15:39

آآ يعني هذه السنة عند عدم وجود الصابون كما ذكر ذلك بعض اهل العلم والاشنان. نعم لا لأن هي ليست سنة لذاتها هل النبي صلى الله عليه وسلم مسح يده على الارض؟ لذات الارض او لاجل التنظف 00:15:59

اذا السنة تنظف فاذا وجد تنظف بالصابون بالاسنان استغنى عن التراب اذا لم يوجد نقول استخدم التراب ام السنة ان الانسان لا يستخدم شيء يقضي حاجته ويجي ويتوظأ على طول 00:16:23

نعم قال الحاكم رحمة الله عن مغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ التداولة انطلق حتى توارى عني فقضى حاجته قال الشيخ رحمة الله الحديث دليل على مشروعية البعد والاستهثار عند القضاء الهدف. حديث المغيرة بن

اه قال المصنف فيه دليل على مشروعية الاستئثار عند قضاء الحاج يعني عند الغاية اما عند البول فانه لا يلزم ذلك ويأتي بعض السفهاء في هذا العصر ممن يتكلمون في الدين وهم لا يفقهون واقع الصحابة رضوان الله عليهم ولا - 00:17:02

فينكر الاحاديث يقول كيف النبى صلى الله عليه وسلم يقول وابو هريرة وانس واقف على رأسه هذا لا يعقل لهذا لا يعقل الاعراف تختلف فعرف العرب عندهم ان يروا الانسان عند صاحبه مع الاستئذان ليس عبيا - 00:17:24

انما العيب ان الانسان يقضى حاجته امام الناس هذه عادة عندهم كانت المهم ان العورة لا ترى بل كان احدهم كما في حديث عائشة
كانت العرب تألف تألف عيب وضع الكلف في البيوت - 00:17:43

ها يأنفون من ذلك امااليوم الناس يضعون الكنف في غرفة نومهم الاعراف تختلف نعم قال الحاكم رحمه الله عن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم اتقوا الله عينين - 00:18:03

والثاني الذي يتخلّى في ظلهم هذان هما المقصودان باللاعنين - 00:18:22

ولماذا سمي هذا باللاعنين اي الصفة او الفعل الذي يجلب اللعنة للانسان. الصفة او الفعل الذي يجعل اللعنة للانسان. او الذي يستحق عليه اللعنة الانسان يحوز ان تفسر بمعنى الفعل الذي يجعل الانسان اللعنة. لان الناس لا شافوه هي فعل هذا الفعل يلعنونه. او انه -

00:18:40

جمع مورد اسمه مكان و المقصود به آلاماكن التي يرد عليها الناس اما لماء - 00:19:11 او لكلاً او لاجتماع اعيده مرة ثانية الموارد جمع مورد. والمقصود به المكان الذي يجتمع فيه الناس اما لاجل الماء مكان يرده الناس

00:19:42 يجري الماء او لاجل الكلى والعشب مكان يجده الناس لانه عشب. هنا في اصطلاحنا مثلا المتنزهات اليوم هذى موارد -
هذى موارد الناس يريدون الى هذه الاماكن للتتنزه مثلا المشى المشى اليوم من الموارد لان الناس يريدون هذا المكان للمشي اذا
الموانئ جمع مكان والمقصود به المكان الذي يبذل الناس اما لاجل الماء او الكلأ او يجتمعون لاي مقصد اخر من المقاصد. نعم -

قال هارون لاحمد عن ابن عباس رضي الله عنهم او نقى ماء وفيهما ضعف الحديث فيه ما ضاع. حديث زيادة ابى داود واحمد. لكن المعنـ لـكـ: المعنىـ متـفـةـ عـلـيـهـ بـسـ الفـقـهـاءـ 00:20:33

بانه يكره قضاء الحاجة والبول في هذين الموضعين الموارد ونفع الماء. والمقصود بنفع الماء المستنقعات التي فيها المياه او الواحات التي فيها المياه نعم. النهى عن قضاء الحاجة تحت الاشفاء. تحت اشخاص - 00:20:49

وظيفة نهر الجاري من حديث ابن عمر وسند ضعيف. قال الشارق رحمة الله قولوا اتقوا الله عليه اي الامرین الجانبيین لله واما من الخلقة واما من الحالة او هما متلازمة اذا الله اذ الله حا وعلا اذا لعن العبد فان الناس بلعنه - 00:21:13

وأن الناس إذا لعنوا العبد وهم على حق فان الله يجيب دعاءهم فيلعنه واضح ها ابو ناصر؟ نعم قال رواه ابي داود اتقوا الملاعن
الثلاثة البراز في الموارد وقارعة الطريق رواه احمد اتقوا الملاعن: الثلاث - 34:21:00

ان يقعد احدكم في ظل يستظل به او في طريق او نطعم. المقصود ان يقعد احدكم يعني لقضاء الحاجة ان يقعد احدكم يعني لقضاء الحاجة نعم. من الاحاديث المذكورة ستة مواضع منهين ستة مواضع منهاهن عن - 00:21:59

فيها الطريق والضل والموارد ونفع الماء والأشياء المثمرة. وجانبي النقل وفي مراسيل أبي داود من يمتعون نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يبالي باقواب المساجد. طيب خلينا نعد المصنف قال ستة مواضع قارعة الطرية - 00:22:21

واحد والخلل والموارد ونبع الماء والأشجار المثمرة وجانب النهر وابواب المساجد والثامن المقبرة خلاص حصل عندنا ثمانية مواضع

واما حديث نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البراز في سبعة مواضع فهذا الحديث فيه كلام ولذلك المصنف رحمة الله له لم -

اريده وهذه الاماكن كلها لا ينبغي للانسان ان يتبرز فيها دين عظيم والله يا اخوان لكن مع الاسف لان يقول ان بعض اهله اساءوا اليه
والا فهو دين عظيم نعم - 00:23:14

قال الحاكم رحمة الله عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تفوق رجلان فليبارك كل واحد منهما عن صاحبه ولا يتحدث فان الله يوم فان الله يمقدت على ذلك. يمقدت - 00:23:31

وزن الفعل يغصب فان الله يوم القوت على ذلك رواه احمد وصححه ابن الساكتي وابن القطرار وهو معلوم. قال الشارق رحمة الله والحديث دليل على وجوب ستر العورة والنهي عن التحدث حال قضاء حاجته وقوله فان الله لا يثبته على ذلك - 00:23:50

الموت هو اشد البخل واخرج الجماعة الى البخاري عن ابن عمر ان رجل مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فسلم عليه فلم 00:24:13
 فلم يرد عليه اما الحديث دليل على وجوب ستر العورة فستر العورة من المسائل التي اجمع عليها الامة وجوب - 00:24:16
 ستر العورة عن عند قضاء الحاجة عن من لا يحل له النظر اليك هذا امر واجب ومجمع عليه بغض النظر هل هذا الحديث الاحاديث
 احادها قد يكون متتكلم فيها لكن مجموعها مفيد لهذا الاجماع - 00:24:36

فالاجماع واقع على وجوب ستر العورة. الاجماع واقع على وجوب ستر العورة اما قضية النهي عن التحدث حال قضاء الحاجة فهو
 الحديث وان كان معلوما لكن ما جاء ما في مسلم ولا اربعة - 00:24:54

ولا كما قال المصنف الجماعة الا البخاري ان رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فسلم عليه فلم يرد عليه حديث نص
 نص على ماذا؟ نص على انه لا ينبغي للانسان ان يتكلم وهو يقضي حاجته - 00:25:15

لكن يجوز كما نبه عليه العلماء ان الانسان يتكلم عند قضاء الحاجة اذا كان اثم حاجة يعني مثل انسان بيدخل عليك الحمام وانت
 تتحنخ ولم يفهم تقول له تراني داخل الحمام لا تفتح الباب لهذا ما في بأس هذه حاجة - 00:25:34

نعم قال الحاكم رحمة الله عن ابي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايمسن احدهم ذكره بيمينه وهو
 يقول ولا يتمسك من الخلاء بيمينه ولا يتنفس في الاناء متفق عليه اللفظ بمسلم. الله. قال الشارف رحمة الله الحديث دليل -
00:25:53

على النهي عن مس الذكر باليمين هذا وعن التمسك بها من الغائب والفور عن التنفس في الاناء حال الشرب وفيه على شرف اليمين
 وصيانتها عن الاقدار. والنهي عن التنفس في الاناء لان لا يقدرها. لان لا يقدرها - 00:26:15

على غيره او يسقط من فمه او انفه ما يفسده. الله اكبر هذا حديث عظيم يا اخوة لا يمسن احدكم ذكر بيمينه وهو ببول لان البول
 بيمين اليمين. البول بيمين اليمين - 00:26:35

قد يقول قائل طيب انا اغسل يدي بعد ذلك يقول عثمان رضي الله عنه والله ما مسست ذكرى بيميني منذ ان بايع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وجعل يده مكان يده. شف - 00:26:54

شيء عجيب سبحان الله وانما الانسان اذا كان آآ يمس ذكره بيمينه لا يجوز له هذا عند البول. بمعنى لا يستنجي بيمينه هذا المراد
 وليس المراد انه لا يمسك ذكره بيمينه لانه اذا لم يمسك ذكره بيمينه كيف يستنجا - 00:27:11

لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو ببول المقصود لا تستجمر ولا تستنجي باليمين فالاستنجاء والاستجمار يكون بالشمال فما يصير
 تستخدم اليمين في الاهانة. وانما تستخدم اليمين في الاقرام لكن كون الانسان اذا احتاج ان يمسك ذكره بيمينه ثم يأخذ الحجر
 بيساره ليستجمل بهذا امر لا بأس به. وانما المنهي - 00:27:33

هو استخدام اليمين في مسجد ذكر او في استخدام اليمين في الاستنجاء هذا هو المنهي عنه يقول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه هذا
 يوضح المعنى الذي ذكرناه ولا يتمسح يعني بالحجر بيمينه. اذا كيف يتمسح باي شيء؟ بيسار - 00:28:03

يستخدم الاساغ ولا يتنفس في الاناء ذكر لي بعض آآل علماء المختبرات وقد كان في احد السنوات حاجا معنا يقول مر علينا هذا
 الحديث فعملوا فحصا طبيا ليد انسان في المختبر. لمس البول - 00:28:26

لامس البول ثم ممسح آماكن البول بمنديل ووضعه تحت المجهر فوجد اثار البول قال ثم غسله ووضعه تحت المجهر وجد اثار البول قال ثم غسله بالصابون تأمل معك صابون ثم وضع تحت المجهر فوجد اثار البول - 00:28:50
ثم يقول عمل تجربة اخرى وضع يده اليسار على بول ثم غسله بماء ثم وضع اليسار على يده اليمين ثم وضع اليمين تحت المجهر لم يرى شيئا ثم وضع اليسار فوجد الاثر - 00:29:19

قال فعلمنا ان الاثر وان غسل يبقى على اليسار ولكنه لا ينتقل بعد الغسل ولذلك انت راح تأكل بيمنيك انت ما تشفو لكته موجود لذلك ينبغي الانسان ان يتمسك بما امر به النبي صلى الله عليه وسلم. هنا نهي والنهي ماذا يقتضي يا شباب - 00:29:38
تحريفنا الله يزين مشكلة للفقهاء او اكثرهم ماذا يقولون فيقولون النهي في الاداب للكراهة يقول النهي في الاداب للكراهة. وليس للتحريم لكن هذا الكلام على اطلاقه فيه نظر والصواب النظر ان كان النهي الذي يتعلق بالاداب ان كان النهي الذي يتعلق بالاداب فيه - 00:30:00

يدل على انه للكراهة فيصلك والا فالبقاء على الاصل هو المتعين فكونه في الادب ليس صارفا الى الكراهة. وكون الامر في الادب ليس صارفا ها للاستحباب ومما يؤكّد هذا المعنى - 00:30:31

حديث الرجل الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم كل بيمنيك كل فعل امر ولا لا طيب على قاعدة الذين يقولون الامر في الاداب للاستحباب ان هذا الصحابي يعني ليس ملزما - 00:30:51
ولا لأن؟ ايش سموا الجمل؟ فلما قال كل بيمنيه قال ما استطيع ما التزم الامر لو كان الامر للاستحباب لما استحق العقاب فدل ان الامر للوجوب ولذلك قال له النبي صلى الله عليه وسلم لاستطعت دعا عليه ولا ما دعا - 00:31:07

طيب الرجل اللي يترك المستحب يستحق ان يدعى عليه؟ لا. ما يمكن اذا يا اخوان هذه القاعدة يعني وان كان ذكرها جمع من الفقهاء ينبغي ان نتنبه لها انها ليست على عواهنه - 00:31:27

نعم اي نعم اثناء التوبة نعم لا يمسك احدكم ذكر ويبول. الجملة هي جملة وهو يبول جملة ايش تسمى؟ تسمى جملة حالية اي لا يمسها ان احدكم ذكره حال كونه يبول - 00:31:40

نعم لانه اذا مسكه ربما آيتتأثر بشيء من البول فيقع على يمينه ثم يذهب ويغتسل يغسل ما ينفع. نعم. ولا تمسح من الخلاء بيمنيه يعني حتى لما ينتهي البول ما يمسكه يستنجي بيمنيه يستنجي شماله - 00:32:03
مرة ثانية لا هو الكلام الان كون الانسان يمس ذكره بيمنيه وهو يبول هل هذه الجملة؟ الجملة الحالية او قيد كاشف فان قلنا انه قيد فمعنى هذا ان ما عداه ليس كذلك - 00:32:40

ان ما عدا ليس كذلك مع وجود الحاجة يمكن ان نقول اذا لم يوجد حاجة هل لك ان تمس ذكرك بيمنيك نقول كما قال النبي صلى الله عليه وسلم هل هو الا بضعة منك - 00:33:15

فانت ستمس انفك بيمنيك وخدك بيمنيك ورقبتك بيمنيك. فاذا مسست ذكرك بيمنيك في غير حال البول لا ينظر لكن متى ينظر اذا وجد مذنة النجاسة؟ يعني مثلا في حال البول او في حال المذي او في حال الودي او في حال الجماع ونحو ذلك - 00:33:31
نعم قال الحافظ رحمة الله عن سلمان رضي الله عنه قال لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تستقبل القبلة بقائد او بول او ان بالعين او ان نستلم بها قل من ثلاثة احجار او ان نستنجي برجيع او عقل. رواه مسلم - 00:33:51

عن ابي ايوب رضي الله عنه لا تستغفروا القبلة ولا تستثمروها بغافلة او ضوء ولكن فرقوا او غربوا هذا الشارع رحمة الله الحديث الظاهر في النهي عن استقبال القبلة عند قضاء الحاجة وفي الحديث المتفق عليها تستقبل القبلة برائدا ولا موت - 00:34:14
ولا تستبدروها في حدث ابن عمر رقيت يوما على بيتي حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته الشام مستدرما الكعبة متفق عليه. اختلف العلماء في ذلك على خمسة اقوال اقربها انه يحرم في الصحاري دون العيون - 00:34:34
قال الشعبي ان لله عبادا ملائكة وجنا ملائكة يصلون فلا تستقبلوه فلا يستقبلهم احد ببول ولا غارق ولا يستدرهم. واما كنفكم فان انما هي بيوت بنيت لا قبلة فيها. قال قوله او ان نستندي باقل من ثلاثة احجار - 00:34:54

وفيه دليل على انه ينزل اقل من ثلاثة احجار او ما يكون او ما يقوم فيه سق فيه بدليل على انه لا يجزي اقل من ثلاثة تحت هذا سقف ظاهر من الطباعين - 00:35:24

قال فيه دليل على انه لا يجزي اقل من ثلاثة او ما يقوم مقام هاد من اكتفى بها عن الماء قوله ولا تشرق وهو رجل صريح في جواز استقبال القمرین واستدبارهما اذ لابد ان يكونا في الشرق او الغرب - 00:35:40

حديث سلمان له قصة تعرفونه يهودي جاء الى سلمان يقول علمكم نبيكم كل شيء حتى القراء لا يريد ان يذم فجاء سلمان يفتخر لان هذا فيه دلالة على كمال الدين وعظمته. قال نعم لقد نهانا رسول الله ان تستقبل القبلة بغایة او ضم - 00:36:03

هذا الاستدلال من سلمان هل كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم او بعد مماته طيب ناتي ان شاء الله يلا هل انا اجي بعد سؤالي الحين سلمان استدل بهذا الحديث في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولا لما كان واليا في المداين من - 00:36:27

آآ من نائبا عن عمرها بعد حياة النبي سقطت عنه وفي زمن عمر لما كان واليا على المداين في زمان عمر. اذا هذا فيه دلالة ان الصحابة ما فهموا النسخ - 00:36:55

ها شفيفكم دقات شلون الشيخ؟ اعيد مرة ثانية الان بعذ الفقهاء يقول الحديث منسوخ اشلون الحديث منسوخ وسلام رضي الله عنه يستدل بهذا الحديث في عام عشرين من الهجرة مثلا ها في المداين - 00:37:13

بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم يستدل بشيء منسوخ اذا ليس منسوخ هذا فهم سلمان وهو فهم قوي ونصيف اليه فهم ابي ايوب. لما راح الشام حدث ابي ايوب - 00:37:33

لما راح الشام قال ابو ايوب قال النبي صلى الله عليه وسلم انتبهوا الان يحدث بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم. الشام فتح في خلافة من؟ عمر يا اخي الخلافة ابو بكر اول خلافات عمر فابو ايوب هناك في الشام قال للناس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها - 00:37:48

اذا ايطا فهم انه غير منسوخ كيف يستدل بحديث منسوخ لذلك قال ولا تستدبروها بغایة او بول ولكنه شرق وغرب. قال ثم اتينا الشعب انتبه الان نهي النبي صلى الله عليه وسلم كان في المدينة وفعل ابي ايوب يقول ثم اتينا الشام فوجدنـا مراحـيـضـ بـنـيـتـ الى الكعبـةـ اوـ قـالـ الىـ 00:38:10

مكة او قال الى القبلة فـانـ نـجـلـسـ عـلـيـهـ وـتـأـمـلـ وـنـنـحـرـفـ عـنـهـ وـنـسـتـغـفـرـ اذاـ الصـاحـبـيـ فـهـمـ وـجـوـبـ التـشـرـيقـ وـالتـغـرـيـبـ وـالـنـهـيـ الـصـرـيـحـ بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يجوز ان يستقبل القبلة لا بين ولا بغایة حتى في داخل - 00:38:35

والـلـيـشـ يـقـوـلـ جـيـنـاـ الشـامـ وـجـدـنـاـ مـرـاحـيـضـ بـنـيـتـ نـحوـ الـقـبـلـةـ؟ـ فـلـنـنـحـرـفـ عـنـهـ لـيـشـ يـنـحـرـفـ ماـ دـامـ اـنـهـ مـنـسـوـخـ لـيـشـ يـنـحـرـفـ؟ـ اذاـ لـيـسـ بـمـنـسـوـخـ طـيـبـ يـنـحـرـفـ وـيـسـتـغـفـرـ اللـهـ عـلـىـ هـذـاـ التـقـصـيرـ اذاـ دـلـيـلـ اـنـهـ مـاـ فـهـمـواـ 00:39:00

الـنـاسـ مـاـ فـهـمـواـ النـاسـ.ـ فـانـ قـائـلـ وـحـدـيـثـ اـبـنـ عـمـ رـاـيـتـ اـبـنـ عـمـ وـاقـعـةـ عـيـنـ وـالـعـجـيـبـ اـنـ اـبـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ رـأـيـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـهـ مـسـتـقـبـلـ الشـامـ مـسـتـكـبـرـ الـكـعـبـةـ 00:39:16

طـيـبـ لـوـ فـرـضـنـاـ اـنـهـ لـيـسـ وـاقـعـةـ عـيـنـ وـاـنـهـ مـنـسـوـخـةـ كـيـفـ نـسـخـتـمـ بـالـأـمـرـ الـخـاصـ الـأـمـرـ الـعـامـ لـاـنـ هـوـ قـالـ رـأـيـتـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـسـتـقـبـلـ الشـامـ وـيـسـتـبـدـلـ الـكـعـبـةـ.ـ وـالـنـهـيـ عـنـ اـيـشـ؟ـ عـنـ الـأـمـرـيـنـ مـعـاـ 00:39:35

لو كـنـاـ نـرـىـ النـاسـ لـكـانـ الـوـاجـبـ اـنـ قـوـلـ اـنـ فـعـلـ عـمـ رـيـحـيـ جـواـزـ نـسـخـ اـسـتـدـبـارـ الـكـعـبـةـ اـمـاـ اـسـتـقـبـالـهـ بـايـ شـيـءـ نـسـخـهـ فـهـمـنـاـ؟ـ هـلـ عـنـدـنـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ نـسـخـ الـاـسـتـقـبـالـ الـعـجـيـبـ لـمـاـ يـقـوـلـونـ بـهـ؟ـ بـدـلـالـةـ مـفـهـومـ الـمـخـالـفـةـ وـهـوـ مـنـ اـضـعـفـ الدـلـالـاتـ اـضـعـفـ الدـلـالـاتـ فـيـ مـقـابـلـ الـمـنـطـوـقـ مـفـهـومـ الـمـخـالـفـةـ 00:39:55

فـاـذـاـ الصـوـابـ اـنـ هـذـاـ حـدـيـثـ لـيـسـ بـمـنـسـوـخـ وـاـنـمـاـ هـذـاـ يـحـتـمـيـ الـاـمـورـ مـثـلـ ماـ قـلـنـاـ اـمـاـ اـنـهـ وـاقـعـةـ عـيـنـ وـاـمـاـ لـلـحـاجـةـ وـاـمـاـ اـنـ اـبـنـ عـمـ كـانـ عـلـىـ السـطـحـ وـالـاـنـسـانـ اـذـاـ صـدـعـ اـلـىـ السـطـحـ 00:40:22

ربـماـ يـخـطـئـ لـاـ سـيـماـ اـذـاـ صـدـعـ وـهـوـ مـسـتـعـجـلـ ثـمـ اـذـاـ رـأـيـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـهـوـ يـبـولـ اوـ يـقـضـيـ حاجـتـهـ فـاـنـهـ يـسـتـحـيـ ربـماـ لـاـ يـسـتـطـيـ اـنـ يـنـظـرـ اـلـيـهـ مـتـأـمـلـ 00:40:38

فهذه حادثة عين تعتبرها هذه الاحتمالات فلا ينبغي للمصير والقول بهذه الرواية مع هذه احتمالات كثيرة ويترك النص الصريح. لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ببول مع قول سلمان نهانا رسول - 00:40:50

صلى الله عليه وسلم ان تستقبل القبلة بفائط او باطل واضح هو كما قال المصنف الفقهاء اختلفوا فيه على اقوال كثيرة اشهرها خمسة اقوال لكن الحديث واضح. فقول ابن عمر رقيت يوما على بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر - 00:41:10

متفق عليه. لا يدل على ان هذا نسخ وانما هو واقعة عين لا ووقياع الاعيان لا عموم لها هذه قاعدة قاعدة من قواعد اصول الفقه ووقياع الاعيان لا عموم لها. اما الحديث لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروا عام - 00:41:30

عام قال واختلف العلماء الى اخر ما قال قول الشعب رحمه الله عامر بن شراحيل الشعبي احد الفقهاء من التابعين قال ان لله عبادا ملائكة وجنا يصلون هذا كلام حق الملائكة يصلون الجن وال المسلمين يصلون قال فلا يستقبلهم احد ببول ولا غائط ولا يستدبرهم - 00:41:53

طيب شو تسوی انت لا رحت البر وش تسوی ما تعرف الحين الجنبي قدامك ولا يمينك ولا شمالك ولا وراك شتسوی ها احسنت نقول الدعاء ونحن لا نلتفت الى نحن نقول هذا الدعاء فان الجن يستترون عنا انتهت القضية يقول ان لله عبادة ملائكة - 00:42:21 يصلون فلا يستقبلهم احد من بول ولا غائط ولا يستدبرهم. مراد الشعبي ان الانسان لا يقضي حاجته الا الى سترة. هذا لا يتكتشف يعني اذا جيت الى البر فتعال عن صخرة اذا جيت عند البر تعال عند مكان مرتفع ما تجي عند مكان منبسط - 00:42:47 يتحمل ان يكون في ناس من الملائكة ومن الجن هذا المقصود لذلك قال واما كنوفكم فانما هي بيوت بنيت لا قلة فيها هذا يعني من قول الشعب لا يدل على نسخ الحكم العام الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:10

اما ما ذكره عبد العزيز انهم يقولون ما في سقف انتبه يا عبد العزيز يقول النبي صلى الله عليه وسلم في قول سلمان ونهانا ان نستنجي باقل من ثلاثة احجام لو قرأتنا العبارة فيه دليل على انه يجزئ اقل من ثلاثة احجار كيف يجزئ - 00:43:30 الحديث يقول نهانا ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار. شلون هو يقول فيه دليل على انه يجزئ اقل من ثلاث شلون اصبر اصبر خلي اللي ما يقمه الان الكلام الان في هذا - 00:43:50

الان كلامنا في هذا الان كيف نقول ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار يصير انا اقول ان ثلاثة احجار يجزئ هذا قول قال به لحناف ولكنه ليس ب صحيح. حتى الاحناف الذين قالوا بي قالوا هذه هي الحجرة الكبيرة يكون لها ثلاثة رؤوس - 00:44:04

تستخدم هذا الرأس مرة وهذا مرة ما قالوا ان حجر واحد يجزي حتى الاحناف والفقهاء كلهم يقولون لابد من ثلاثة احجار اذا في عبارة ساقطة فيه دليل على انه لا يجزئ اقل من ثلاثة احجار. او ما - 00:44:24 يقوم مقامها. انتبه لمن اكتفى بها عن الماء ما تريده تستخدم المال انت في البر ولا تريده ان تستخدم الحجارة تستخدم شيئا يقوم مقام الحجارة منديلها فلا باد من هذا مراده او ما يقوم مقامها يعني لابد ان يكون هناك ثلاثة اشياء يقوم مقام الاحجار الثلاثة - 00:44:42 ثالث منديل ثلثة خرق ثلاثة اه يعني حثوات من التراب انتبهتم؟ هذا مراد رحمة الله او ما يقوم مقامها لمن اكتفى بها عن الماء اما اذا استخدمت الماء فالصواب ان الماء - 00:45:06

يكفي فيه المرة اذا نقى. واما لم يوقى تكرر الثانية. واما لم يلقي تكرر الثالثة ثم بعد ذلك لا يضرك اذا بقي شهيد؟ نعم اما قوله ولكن شرق وغرب قال صريح في جواز استقبال القمرتين او النيرين - 00:45:26

في بعض الكتب لا يجوز استقبال النيرين الشمس والقمر بالبول والغایط مع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولكن شرقوا وغرقوا لكنهم يقولون شرقوا وغربوا يعني استقبلوا جهة المشرق لا تستقبلوا عين الشمس ولا عين القمر هذا هو المنهي عندهم - 00:45:46 هذا هو المنهي عندهم لا تستقبل عين الشمس وعين القمر لكن لم يصح فيه حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الان الناس اللي يكونون في الكويت وين قبلتهم؟ الغرب ولا ولا الشرق؟ غرب غرب ما هي القليل الجنوب - 00:46:07

والاصل نعم جاء واحد من اهل الظاهر من مشايخنا في الهند ظاهرية ها ؟ ظاهرية جامدة. الان قبلة اهل الهند الغرب فقال للناس اه
لابد اذا تقضون حاجتكم ان تشرقوا او تغربوا قالوا يا شيخ هذا بهذه الطريقة تستقبل القبلة قال - 00:46:27

اخر الحديث ينسخ اولا الاستدلال غريب وعجب لكن ما فهم الخطاب ولكن شرق والغرب خطاب لمن ؟ احسنت لاهل المدينة من
يكون قبلتهم جنوبا والشمال عكسه وهكذا يكون الخطاب لاهل اليمن من يكون قبلته الشمال والجنوب في الاستدبار. اذا التشريق
والتغريب لمن يكون قبلته - 00:46:51

شمالا او جنوبا. اذا كان الانسان قبلته شرق كأهل المغرب او يمكن قبلته للمشرق كأهل المشرق فان عليه ان يتوجه شمالا او جنوبا. نعم.
لا تكون جامدين ظاهرين ها نعم تفضل سليمان - 00:47:21

هو لا لا شك ان هذا يحتمل الكلام لكن المقصود ان تصلي ان تقضي حاجتك الى شيء نعم لأن غالب الاشياء او الناس الملائكة والجن
وغيرهم اذا ارادوا ان يصلوا ما يصلون على آآ مكان - 00:47:43

تسع او على حجر او على صخرة او على مكان يعني فيه يأتون الى مكان ومنبسط ويصلي فانت تستتر عنهم بشيء نعم ولكن هذا اذا
اذا صح مرفوع لكن ما صح مرفوع - 00:48:13

فيكون من معاني حمل العزوة فيعطيه ليستتر به عن عن الجن والملائكة. نعم قال حاتم رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها قالت ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتي الغائب فليستتر رواه ابو داود قال الشيخ رحمه الله - 00:48:28

الحديث دليل على وجوب الاستهثار عند فضائل حاله. وعند احمد وغيره من حديث ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال فان لم
يجد الا ان يجمع كتبها من رمل فليست به فان الشيطان يلعب بمقاعدبني ادم. من فعل - 00:48:49

قال فقد احسنوا من لا فلا حرج عليه. قال في سبيل السلام هذا غير التواري عن الناس. فلو كان في فضاء ليس فيه استحب له ان
يستأجر بشيء. على هذا يحمل قول الشاعر ان الانسان يستتر من عيون الملائكة - 00:49:09

نعم واحسن المصنف اذ قال حديث دليل على وجوب الاستكثار مو الاستحباب نعم وهذه مسألة متفق عليها وجوب الاستثار كما نقلت
لكم الاجماع على وجوب الاشتراك بحيث لا ترى العورة. هذا المقدار هو المجمع عليه - 00:49:29

قال فاكر رضي الله عنها رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من الغائب قال غفرانك اخرجك خمسة حروفات
من والحاكم. قال الشارق رحمه الله فيه استحباب الاستغفار عند الخروج من الحلال. وقول الحمد لله الذي اثبتعني الاذى وعافاني -
00:49:49

كما ورد من حديث انس عند ابن ماجة. اما قول النبي صلى الله عليه وسلم غفرانك قال العلماء يعني اطلب المغفرة منك يا ربى على
تقصيرى حيث مضى وقت لم اذكرك - 00:50:10

وقال بعض العلماء غفرانك اطلب المغفرة منك. اذا انعمت علي فاخترت الفاسد من جسمى ولا اقدر على شكرك ولا اقدر على شفاه
المعنيين اه لاجلهم يستغفر الانسان. غفرانك يعني اطلب المغفرة. واه - 00:50:25

المصلبي رحمه الله اورد حديث انس اللي عند ابن ماجه لكنه ضعيف الحمد لله الذي اذهب عنى الاذى وعافاني حديث ضعيف لو ان
الانسان قاله احيانا من غير باعتقاد صحته فلا ينهى - 00:50:47

طيب نكمل بعد الاذان ايش قبل خلص بادات فضائح والانسان اذا اذا خرج من الخلاء يطلب مغفرة الله جل وعلا غفرانك وهو اه
مصدر منصوب على اه مصدر منصوب ومضاف الى الله عز وجل على فعل محدوف تقديره - 00:51:04

استغفرك اطلب مغفرتك غفرانك اطلب غفرانك والحديث صحه ابو حاتم الحاكم وهو حاكم الحاكم في تصحيح وان كان بعزم العلما
يرى انها متساهلان لكن تصريحهما يدل على ان الحديث له اصل ان شاء الله. نعم - 00:51:39

قال الحاكم رحمه الله عن ابن مسعود رضي الله عنه قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم الغائب فامرني ان اتيه بثلاثة احداث فوجدت
حجرين ولم اجد ثالثا فاتيت به بروثة فاخذهما والقى الروثة. فقال انها رجس - 00:52:08

اخوجه البخاري وزاد احمد بغيرها. قال الشيخ رحمه الله قوله يلقى الروثة زاد ابن خزيمة انها كانت روضة الحمار في حديث وفي

الحديث خزيمة ابن ثابت عند أبي داود انه صلى الله عليه وسلم - 00:52:28

سئل عن الاستفاضة فقال في ثلاثة احجار ليس فيها رديع فقد اخذ بهذا الحديث الشافعي واحمد واصحاب الحديث اشترطوا والا تنص الاحجار وعين الثالثة. ولذلك يتم بها زاد حتى يلقي ويستحب الایتام - 00:52:48

طبعا هذا الحديث ينبغي ان نفهمه على فهم الصحابة. اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط ما هو معناه انه هو يقضي حاجته. راج ابن مسعود وطلب منه الرسول يجيب الحاج الاحجار لا - 00:53:08

المقصود انه اتى الغايط يعني جاء الى ارض المنخفض يريد ان يقضي حاجته. فارسله قال روح دور لي احجار ثلاث قبل الجلوس لقضاء الحاجة. افهم نفهم المورد الحديث قبل الجلوس لقضاء الحاجة. فذهب ابن مسعود فاتى بحجرين ولم يجد الثالث. فاتى -

00:53:22

بروئية وفي رواية روثة حمار وهذه الرواية المقيدة روضة حمار مبينة لقوله صلى الله عليه وسلم انها فإذا ألقى الروثة لماذا ألقى الروثة؟ لأنها كانت روثة حمار ولذلك قال صلى الله عليه وسلم انها ركس يعني نجس - 00:53:42

والرجس معناه النجس. أما روثة غير الحمار فروثة ما يؤكل لحمه الصواب انه ليس بريكس ولكن لا يجوز استخدامه في الاستنجاء لماذا لا يجوز استخدامه في الاستنجاء؟ ليس لنجاجته. وإنما لكونه علف دواب اخواننا من الجن - 00:54:07

عله دواب اخواننا من الجن كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ان نستنجي بالعظ. لانه طعام اخواننا من اذا لا يجوز الاستنجاء ببعض الاشياء لنجاستها وإنما لعلة اخرى. فهنا قال - 00:54:31

قيل صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة فقال بثلاثة احجار ليس فيها رجيع. وهذه الرواية اذا ثبتت وجدت فيها دليل على ان الرجيع كله لا يجوز الاستنجاء به. سواء كان رجيع ما يؤكل لحمه او رجيع ما لا يؤكل لحمه - 00:54:52

ولا شك ان الاحجار اقل من ثلاث لا يجزئ. لماذا لا يجزئ؟ لانه لا ينقي ولذلك قال العلماء ان الاحجار الثلاثة امر لا بد منها.

الشارع ربطة بالثلاثة - 00:55:12

فلا يجوز ان نحكم بالاقل مع ربطة الشارع الامر بالثلاث قال انها امرني ان اتيه بثلاثة احجار والنبي صلى الله عليه وسلم في حديث آآ سلمان ماذا قال؟ او ان نستنجي باقل من ثلاثة اذا معناه لا تجزئ - 00:55:34

نعم قال الحافظ رحمة الله عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى نهى ان يستندى بعظام او روت قال انهما لا يطهران رأوا الدار. قال الشارب وعند - 00:55:57

البخاري ان ابا هريرة قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما بال العظم والرخص؟ قال هي من طعام الجن في الحديث دليل على ان الاستنجاء بالاهتار طه لا يلزم معها الماء وان كان الجمع بينهما افضل. لانه علم بان العظم والرؤوس لا يطهران فافادن - 00:56:18
يطهر. هذا الحديث واضح نهى ان يستنجي بعظام او راس ثم علل فقال انهما لا يطهران دل على ان العظم لا يطهر وان الرؤوس لا يطهر لكن قد يقول قائل كيف العظم لا يطهر - 00:56:38

فانه ينقل مكان كما ينقل حجر. وهذا دليل ان هذا الحديث معلوم. وإنما الصواب ان النهي نهى ان يستنجي ان النهي معلم بما رواه البخاري. قال هي من طعام الجن. يعني العظم طعام الجن والروث - 00:56:57

طعام الدواب واما قول المصنف رحمة الله وان كان الجمع بينهما افضل فلم يثبت في هذا حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الجمع بين الاحجار والماء لم يثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:57:17

وان كان ذكر المفسرون في قوله جل وعلا ان الله يحب التوابين ويحب المتطرهرين انها نزلت في من بنى عمرو بن عوف من اهل قباء فسألهم النبي صلى الله عليه وسلم ماذا تفعلون؟ قالوا انه لا يخرج احدنا الى خلاء او حاجة الا اخذ حجارة ثم اتبع ذلك - 00:57:36
بالماء فلذلك سماهم الله بالمتطرهرين. هذا الحديث لم يثبت ولكن لو ان الانسان جمع بينهما لانه لا يريد ان الغائط او البول يتتصق بيده فاستخدم الحجر او المنديل اولا ثم استخدم الماء ثانيا هذا امر لا ينهى عنه. لان هذا الاصل فيه اباحة الاصل فيه التطهير الاصل فيه التنظف. كيما حصل فهو - 00:58:02

كيفما حصل فهو حسن. وإنما الشارع يتكلم عن الأقل. أقل من ثلاثة أحزاب لا تبي تستخدم خمس أحجار كيفك تبي تستخدم صابون شيء راجع لك نعم قال الحافظ رحمة الله عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استنذفوا من الحوت فان عامة عذاب القبر منه - [00:58:32](#)

وللحالم أكثر عذاب القبر من الباب وهو صحيح الأسناد. قال الشافعي رحمة الله الحديث دليل على تقديره ولا مؤسسة البول وعدم بالتحرز منه وانه سبب لعذاب القبر كما في الصحيحين من حديث ابن عباس من قصة صاحبى للقبرين الذين الذين [00:58:59](#) يعذبان قال النبي صلى الله عليه وسلم اما احدهما فكان لا يستتر من بوله. الاستنزاف او عدم الاستئثار من البول او عدم الاستبراء تأمل ثلاثة معانى لا يستنزفه لا يستبرى لا يستتر من بوله - [00:59:19](#)

هذه الثلاثة معانى كلها المقصود منها انتبه للمقصود. حتى لا يدخل عليك الوسواس. المقصود منها ما يفعله صار احدهم يأتي ببول وهو قائم والرذاذ يرش على ثوبه لا يستتر من هذا الرذاذ - [00:59:38](#)

او ان احدهم اذا انتهى من البول يقوم لا ينطفف لا من دين ولا بماء ولا بغير. يتقطر البول على ثيابه وبدنه لا يبالى هذا المقصود اما كون الانسان يقضى بول حاجته وبوله ثم يغسل بالماء ثم ينزل قطرات بلا اراده منه فهذا - [00:59:59](#)

هذا ليس مكلفا فيه. لانه خارج عن الارادة. والله جل وعلا لا يكلف عباده الا ما هو تحت ارادتهم. فاذا جايبليش وسوسه ليك منزل قطرة وقطرتين او ثلاث قل لست مكلفا بهذا بس - [01:00:23](#)

هذا لا يدخل في انه لا يستنزف انت تستنزف والدليل انك تستنجي والدليل انك تستطيع والدليل انك تفضل اذا لا الوسواس على نفسك نعم حتى لو شعرت بخروج شيء بعد الاستنجاء ليس له اثر. صلى - [01:00:39](#)

تصلي وترش قليل من الماء على سروالك وخلاص نعم قال الحافظ عن سراقة بن مالك رضي الله عنه قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخلاء ان نقع على اليسرى وننصلب - [01:00:59](#)

اليمني رواه البيهقي بسند ضعيف قال الشارع الى الحكمة في ذلك انه يكون اعظم على خروج الخارج وقيل ليقل واستعماله اليمني بشرفها. هذا ذكر الفقهاء رحمهم الله هذا التعليل والاطباء يقولون - [01:01:14](#)

الانسان اذا جلس وهو جلس على اليسرى القدم اليسرى وجعل اليمني هكذا قائما ينصب اليمني هكذا قال هذا يجعل المستقيم الذي يخرج منه للغائب يجعل المستقيم قائما فيخرج ما فيه ولا يبقى شيء - [01:01:34](#)

فيه فهذا من الناحية الطبية افع للبطن لذلك ارشد اليه النبي الكريم صلى الله عليه وسلم. والحديث ظعفه البيهقي وحسناته اخرون نعم قال ابن رحمة الله وعن عيسى ابني يزداد عن ابيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال احدكم - [01:01:54](#)

بشره ثلاث مرات رواه ابن ماجة بسند ضعيف. قال الشاعر قيل الحكم في ذلك اصول الظن بانه لم يبقى في المخرج رضي ما يخاف من خروجه. هذا الحديث لن يصح بل هو يفتح باب الوسواس - [01:02:19](#)

وقد رد عليه الحافظ ابن القيم رحمة الله في الزاد. وان هذا من تنطع المتنطعين. لا ينبغي للانسان ان يستخدم هذا والا يصير بعدين يجلس اقول لكم قصة عاد ما تضحكون علي انا اول ما يعني اه كان اه تقريبا وانا عمري خمسة عشر سنة جلست في مجلس - [01:02:35](#)

في واحد من مشايخنا الذين كانوا مبتلين بهذا الشيء فكان يقول اذا دخل الانسان الخلاء اولا ينشر ذكره ثلاثا ثم يمشي ثلاث خطوات ثم يستخدم في الخطوة الاولى من الخطوة الثانية من دين اخر والخطوة الثالثة من دين اخر ثم يغسل فاصبحت اقلده وقعت في حرج عظيم - [01:02:58](#)

وقعت في حرج عظيم خلال شهر او اكثر. حتى اني كرهت نفسي تعرف الواحد يستحي من ابوه قال الان لا بد من امر لا بد منه فكلمت الوالدة قال هذا كله خرافات - [01:03:25](#)

ما هو بصحيح بعدين وقفت على كلام ابن القيم رحمة الله. فلا ينبغي للانسان ان يدخل نفسه في التنطع الانسان مخاطب بما يدخل

تحت كلفته. وارادته ما خارج عن ارادته ليس مكلاً به. ماذَا تفعل - [01:03:39](#)
ان اذا اتيت البول الغائط بعذ الامس اتصل علي واحد يقول انا ما ادخل الخلايا الا اجلس ساعتين نسأل الله السلامة والعافية. هذا يا
اخوان شر اذا فتح الانسان الباب على نفسه. والاطباء ذكروا ان الانسان اذا جلس في الخلاء فان المثاني - [01:03:57](#)
كل ثلاث دقائق ينجز قطرة ما راح تخلص مات خلص ترى الباب باب البول باب اوتوهاتيكي ما هو اوتوماتيكي شلون ينفتح؟ اشارة من
المخ. فالباب هذا مفتوح ما دام انك جالس ومفتوح ما راح يتسرّك - [01:04:16](#)
فانت لازم تقوي هذا الباب تعطيه لي راتب صكه كيف تقويه؟ انك اذا قضيت من بولك تفسل تقوم. حسيت اني انزل قطرة قطرتين
ثلاث اربع لا يدركك. لا يدركك انما الحديث الذي فيه عامة عذاب القبر من البول انما المقصود به من يقوم من مقامه لا يستجمرا ولا -
[01:04:38](#)
بس نعم قال الحافظ رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سأله اهل قباء فقال ان الله يثنى عليك
فقال او انا نتبع الحجارة الماء. رواه البزار واصله في ابي داود والترمذى. وصححه خزيمة من - [01:05:02](#)
ابي هريرة رضي الله عنه بدون ذكر حجارة وهذا هو الصواب انهم كانوا يعني يستطيعون بالماء والعرب كانت تألف ذلك العرب كانت
تألف الاستطابة بالماء. وانما كانوا يستجمرون. واما اه قباء فاخذوا الاستيطان - [01:05:25](#)
بالماء من اليهود واليهود من اشد الناس تقطعا في التنطف من من الخارجين ومن اشد الناس تقطعا في المأكل انتبهوا ولذلك لا يدخل
الانسان ويصبح عيادة بالله متشبها باليهود في التنطف في اه التنطف من السبيلين او في التنطف في المأكل - [01:05:46](#)
والى الان اليهود الى الان متنطعين متنطعون في ابواب كثيرة اعظمها تنطعهم في تشبيه الخالق بالخلق قال له ها تنطعهم في
قضية المأكل وفي قضية الاستجمار والاستنجاء. نعم قال الشيخ رحمه الله قوله اصله في ابي داود وله عن ابن هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت هذه الآية في اهل - [01:06:14](#)
في رجال فيه فيه رجال يحبون ان يتظاهروا اه كانوا يستمعون بالماء فنزلت فيه هذه الآيات انتهى الاستجاء بالماء افضل من
الحجارة والجمع بينهما افضل. اذا الآية نزلت فيهم لانهم كانوا ها - [01:06:43](#)
بالمال لذلك نزلت الآية فيهم اه مادحا ايهم. فالله مدحهم لانهم كانوا يعني يستنجدون فقال الفقهاء اذا كان الله مدحهم لانهم
يستنجدون بالماء فمن جمع بينهما يكون افضل نقول هذا لو كان ثابت او دالا على الفضل ل فعله النبي صلى الله عليه وسلم. ثبت عن
النبي صلى الله عليه وسلم الاستجمار. وثبت عن النبي - [01:07:03](#)
صلى الله عليه وسلم قال استطابة بالماء ولم يثبت عنه الجمع. فلماذا التقطعا اذا لكن لو ان انسان فعله لا من باب السننية ما في اشكال
ولا من باب الفضالية ما في اشكال عندنا صح ولا لا؟ اذا متى الاشكال؟ اذا اعتقاد ان - [01:07:31](#)
سنة واعتقد ان لذلك فضيلة. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم عليه. نعم طبعاً الطفل او طفله ايه ما في حاجة - [01:07:48](#)